

## **Mechanisms of good governance in eliminating administrative corruption – oversight as a model – in light of the thought of Imam Ali, peace be upon him**

**Sayyed Zuhair al-Masilini**

**Al-Mustafa International University - Islamic Republic of Iran**

**Email: zohir\_mesilini@miu.ac.ir**

### **Abstract**

“Control” is considered one of the effective mechanisms to ensure the distribution of economic resources, and to preserve the rights of the people from infringement and confiscation in a fair manner. It is one of the means to eliminate administrative corruption in all its components. Economic, financial and social policies, and from here censorship gained its proper place in the thought of Imam Ali (PBUH), and it was one of his priorities because of his belief in its importance in accomplishing deeds, achieving justice, and restoring the trust of the people in the shepherd after it was distorted in the past days, so we see him strongly to recover what was looted from the money of Muslims, and what was lost of their rights, so he said his famous saying about the money taken in an unlawful manner: For in justice there is ample space, and for him who finds justice too narrow, then oppression is even narrower for him. »And guided by the vision of the Commander of the Faithful, Imam Ali bin Abi Talib, peace be upon him, in laying the foundations for conscious control.– + control, we can conclude the following: 1. Strengthening the self-motivation of employees, which leads to strengthening self-censorship, and the Muslim individual feeling that there is a permanent watch over him. 2. Selecting people of honesty, trustworthiness and competence to carry out the oversight mission 3. The neutrality and independence of the oversight bodies so that they are not affiliated with a specific political or sectarian side. 4. Raise the standard of living of employees, and provide them with a decent life so that the employee does not covet what is in the hands of the citizen. 5. Raising the standard of living for those who play the role of watchdog so as not to facilitate bribery and influence.

**Keywords:** good governance, administrative corruption, censorship, Imam Ali, Nahj al-Balaghah

## اليات الحكم الرشيد في القضاء على الفساد الاداري-الرقابة انموذجا- في ضوء فكر الأمام علي عليه السلام

سيد زهير المسيليني

جامعة المصطفى العالمية -الجمهورية الاسلامية في ايران

البريد الالكتروني: [zohir\\_mesilini@miu.ac.ir](mailto:zohir_mesilini@miu.ac.ir)

### الملخص

تعتبر « الرقابة » من الآليات الفاعلة لضمان توزيع الموارد الاقتصادية، و المحافظة على حقوق الشعب من التعدي و المصادرة بصورة عادلة، فهي إحدى وسائل القضاء على الفساد الإداري بجميع مكوناته، و تكتسب أهميتها من أنها تعني التأكد من تحقق الأهداف التي تسعى إليها الدولة من خلال السياسات الاقتصادية و المالية و الاجتماعية، و من هنا اكتسبت الرقابة مكانتها اللاتئة بها في فكر الإمام علي (ع)، فكانت من أولوياته ايمانا منه بأهميتها في إنجاز الأعمال، وتحقيق العدالة، وإعادة ثقة الرعية بالراعي بعد أن أصابها التشويه فيما مضى من الأيام، لذا نراه ينبري بشدة لاسترداد ما نهب من أموال المسلمين، و ما أضيع من حقوقهم، فقال قولته المشهورة في المال المأخوذ في غير حقه: « وَوَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تَرَوَّجَ بِهِ النَّسَاءَ، وَ مَلَكَ بِهِ الْإِمَاءُ لَرَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ فَالْجَوْرُ عَلَيْهِ أَضْيَقُ » واسترشاداً برؤية أمير المؤمنين الامام علي بن أبي طالب عليه السلام في إرساء أسس الرقابة الواعية المنضبطة، يمكن أن نخلص إلى ما يأتي:

1. تقوية الحافز الذاتي لدى الموظفين، مما يؤدي إلى تعزيز الرقابة الذاتية، واستشعار الفرد المسلم بأن هناك رقياً دائماً عليه.
2. اختيار أهل الصدق والأمانة والكفاءة للقيام بمهمة الرقابة

3. الحيادية والاستقلال للأجهزة الرقابية بحيث لا تكون منضوية تحت جهة سياسية أو طائفية معينة.  
4. رفع المستوى المعاشي للموظفين، وتوفير الحياة الكريمة لهم بحيث لا يطمع الموظف بما في يد المواطن.

5. رفع المستوى المعاشي لمن يقوم بدور الرقيب حتى لا تسهل رشوته والتأثير فيه.

**الكلمات المفتاحية:** الحكم الرشيد، الفساد الإداري، الرقابة، الإمام علي، نهج البلاغة

#### المقدمة

تحتل الرقابة في الإسلام أهمية كبرى وذلك لما لها من أثر في حفظ الأموال العامة، وصيانة الحقوق، وقد ورد في القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تشعر الفرد المسلم بمراقبة الباري جل شأنه للعبد، وحسن سلوكه وطاقته حثا للفرد المسلم على الانضباط، والانصياع لأوامر الله تعالى، ومن ثم الفوز بمرضاته، وتحقيق السعادة الأخروية؛ لذا سعى الإسلام إلي تعزيز الرقابة الذاتية لدى الفرد المسلم من خلال استشعاره بأن هناك عينا تراقبه، ولا تغفل عنه طرفة عين، وقد أكد النبي (ص) على أن كل أحد مسئول عن له سلطة عليه فقال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَ الْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَ الرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَ الْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ بَعْلِهَا وَ وُلْدِهِ وَ هِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَ الْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَ كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (ديلمي، (1371)، 1:184). وكذا كان نهج الإمام علي (ع) بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ حيث تمسك بأمر الرقابة والمحاسبة حتى لو أدى ذلك لإغضاب من تتم محاسبتهم، استشعارا منه لأهميتها في إنجاز الأعمال، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وإعادة ثقة الرعية بالحاكم بعد أن أصابها التشويه فيما مضى من الأيام، لذا نراه ينبري بشدة لاسترداد ما نهب من أموال المسلمين، وما أضيع من حقوقهم، فقال قولته المشهورة في المال المأخوذ في غير حقه: «وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تَزَوَّجَ بِهِ النِّسَاءَ، وَ مَلَكَ بِهِ الْإِمَاءَ لَرَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ فَالْجَوْرُ عَلَيْهِ أَضْيَقُ» فالرقابة في فكر الإمام علي (ع) لم تكن رقابة طائشة، أو مستفزة، أو رقابة تجريم أو تنكيل، بل كانت رقابة تحصين ووقاية ضد الآفات الاجتماعية التي تؤدي إلى ضياع حقوق الأفراد والمجتمع، ومن ثم تؤدي إلى ضعف الروابط الاجتماعية بين أفراد الأمة الواحدة، بعد ضعف الوازع

الديني الذي هو- كما هو معلوم - من الأسباب الرئيسية للانحراف بالأمة عن مسارها الصحيح الذي أراده لها المشرع العظيم، وإيماننا منا بأهمية الرقابة وبالدور الذي يمكن أن تلعبه في تحقيق العدالة الاجتماعية و مكافحة الفساد الإداري أفردنا هذا البحث أملاً من أن يكون نافعا في وقت نحن أحوج فيه إلى رقابة واعية صادقة هدفها الحفاظ على ثروات الشعوب، وصيانة كرامة الإنسان.

### اشكالية البحث

تعتبر الرقابة الإدارية في المنهج الاصلاحى للإمام علي عليه السلام من أهم الآليات في مجال تحقق العدالة والأمن الاجتماعى. ويُعد الإصلاح الإداري الركن الأساس في النهج السياسى للإمام عى بن أبى طالب (عليه السلام)، وسياسته الإصلاحية نتاج لعوامل مترابطة ومتراصة، ودوافع داخلية وخارجية وهي عملية تحول وتغير لما تعانىه الأمة الإسلامية آنذاك، وهي تعنى بمجموعة إجراءات لإزالة الخلل في النظام الإداري بطابعها الزماني والمكاني، إلا أن المفاهيم الإصلاحية العلوية بقيت خالدة خارج الزمان والمكان لما تحويه من مضامين إنسانية، وبإمكاننا أن نستفيد منها في زمننا هذا، ومن هنا يأتي هذا البحث كمساهمة لتبيان ريادة الامام علي (عليه السلام) في الإصلاح الإداري، وتبنيه لآليات عملية وموضوعية من شأنها أن تحمي حق المواطن في الدولة الاسلامية وذلك من خلال اعمال الرقابة على العمّال في الادارة العامة و الخاصة.

وينطلق البحث في هذه الدراسة من فرضيات وأهداف مفادها :

(1) أن للإمام علي بن أبى طالب (ع) رؤية مميزة في فرض الرقابة كآلية لمحاربة الفساد الإداري وحفظا لحقوق المواطن وأن هذه الآلية تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي، كما يمكن الاستفادة من هذه الآلية لتحقيق النزاهة والشفافية في مؤسسات الدولة المختلفة، وتحقيق التنمية الشاملة فيها، وحفظ كرامة المواطنين.

(2) يمتاز الفكر الإداري عند الإمام علي(ع) بمتانته وتماسكه واستناده إلى قواعد منطقية وآليات رصينة في مكافحة الفساد بأنواعه المختلفة، كما وأن نظرتة إلى الادارة؛ أنها جهاز منظم وليس

خليطاً من الفوضى، وأن لهذا الجهاز هدفاً سامياً فالتنظيم لم يوجد عبثاً، بل من أجل تحقيق أهداف كبيرة في الحياة.

(3) أن الامام علي(ع) اول من خطط وصمم لنظام اداري محكم حدد فيه الوظائف، وكيفية اختيار العاملين قيادات ومنتسبين وبين واجباتهم وحقوقهم، ووضع اساليب وآليات المراقبة والمساءلة، وحدد ابعاد المسؤوليه الادارية بشكل عام بما فيها الهيكل التنظيمي لكل المسؤوليات و الواجبات و الصلاحيات ووضع منهج دقيق للرقابة والمتابعة والتقييم وبما يحقق رضى المستفيدين (الزبائن) الخارجيين والداخليين واعتماد مبدأ المحاسبية بنظام رصين على وفق معايير محددة للتحفيز والثواب والعقاب وهذه كلها ابرز مفاصل ادارة الحكم الرشيد.

#### أهداف البحث

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الذي يمكن أن تلعبه آلية الرقابة في محاربة الفساد الإداري و القضاء عليه، وبيان أهمية الدور المنوط بها لتعزيز الحكم الرشيد، كما نهدف من خلال هذا البحث إلى بيان ما للرقابة من أهمية في سير الأعمال، وحسن تأدية العمال لواجبهم الإداري، وأن الرقابة الواعية المنضبطة يمكنها أن تحقق العديد من الأهداف التي رسمت لها ومنها:

- 1) حماية العمال والولاية من الانزلاق في خيانة الأمانة وأكل المال العام.
- 2) حفظ المال العام.
- 3) صيانة حقوق الأفراد المادية والمعنوية.
- 4) سرعة إنجاز المشاريع على وفق الخطط التي رسمتها الدولة.
- 5) تعزيز ثقة المواطن بالدولة التي تحاسب عمالها.
- 6) الإنضباط في انتخاب العمّال و الإداريين على أساس المهنة و القابليات الذاتية.

#### منهجية البحث

أما المنهج المتبع في هذه الدراسة فإن طبيعة البحث يملي علي أن استخدم المنهج التاريخي التحليلي كمنهج رئيسي، وذلك من خلال استقراء وتحليل أهم كلمات الإمام علي(ع) حول آلية الرقابة ومدى كفايتها بتحقيق الحكم الرشيد، والحدّ من الفساد الإداري باعتبار أن المنهج العلوي في فرض الرقابة على عمال الدولة في مجالات متعددة نموذج حي يعتنى به، مع الإشارة إلى بعض النصوص التي وردت عن أمير المؤمنين استخدم فيها آلية الرقابة بأنواعها المختلفة لإصلاح الإدارة والحدّ من الفساد الإداري بأنواعه المختلفة وفقاً لما تقتضيه طبيعة الدراسة للاستعانة بتجارب الإمام علي(ع) في هذا المجال.

### أهمية البحث

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها:

- 1) تسلط الضوء على أحد أهم الآليات (آلية الرقابة) الاستراتيجية في مكافحة الفساد الإداري في دوائر الدولة و الحكم الرشيد.
- 2) أن آلية الرقابة الإدارية بإمكانها أن تساعد على مكافحة الفساد الإداري، وتحقيق النزاهة والشفافية في مؤسسات الدولة المختلفة، وتحقيق التنمية الشاملة فيها.
- 3) تساهم هذه الدراسة في التعريف بأحد أهم الأساليب العلمية التي تبناها الإمام علي(ع) في مكافحة الفساد الإداري، وتجمع بين مبادئ العلوم الدينية و الوضعية.
- 4) تساهم هذه الدراسة في الإلتزام بالمعايير الأخلاقية في دوائر الدولة، وتسلط الضوء على جانب من الفكر الإداري للإمام علي(ع) في وضع تعليمات وارشادات في مكافحة الفساد الإداري والحدّ منه.
- 5) تسلط الضوء على امتلاك الأمة الإسلامية تراثاً علمياً وأخلاقياً من شأنها أن يكون رادعاً قوياً لإنتشار ظاهرة الفساد الإداري في المجتمعات المسلمة.

### خطة البحث:

وقد اشتملت هذه الدراسة على مقدمة ومبحثين رئيسيين، وخاتمة وتوصيات، تكلمت في المقدمة بعد الحديث حول أهمية ودور الرقابة، عن أربع مسائل مهمة هي: منهجية البحث، أهمية البحث، أهداف البحث، فرضية البحث، بينما اشتمل المبحث الأول: على المبادئ التصورية التي استخدمتها في البحث من قبيل مفهوم الفساد الإداري و آلية الرقابة في اللغة و الإصطلاح، اما المبحث الأول: فقد تحدثت فيه عن نماذج الفساد الإداري، بينما تحدثت في المبحث الثاني: عن انواع الرقابة التي استخدمها الإمام علي (ع) خلال حكمه لمكافحة الفساد الإداري أو الحد منه أو الوقاية من الإبتلاء به ثم في نهاية المطاف توصلت إلي بعض النتائج واقترحت بعض التوصيات.

### المفاهيم التصورية

#### أولاً: الحكم الرشيد في اللغة و الإصطلاح

التعريف اللغوي: يتكون مصطلح «الحكم الرشيد» إلى كلمتين، هما :

(1) الحكم: ورد المعنى اللغوي في قواميس اللغة العربية على النحو التالي: الحُكْم بضم الحاء وتسكين الكاف وضم الميم، العلم والتفقه.. والحكم بفتح الحاء وضم الكاف، حكماً، أي صار حكيماً، وجاء في مختار الصحاح: « (الحُكْمُ) الْقَضَاءُ وَقَدْ (حَكَمَ) بَيْنَهُمْ يَحْكُمُ بِالضَّمِّ (حُكْمًا) وَ (حَكَمَ) لَهُ وَحَكَمَ عَلَيْهِ. وَ (الْحُكْمُ) أَيْضًا الْحِكْمَةُ مِنَ الْعِلْمِ. وَ (الْحَكِيمُ) الْعَالِمُ وَصَاحِبُ الْحِكْمَةِ. وَالْحَكِيمُ أَيْضًا الْمُتَّقِنُ لِلْأُمُورِ، وَقَدْ (حَكَمَ) مِنْ بَابِ ظُرْفَ أَيْ صَارَ حَكِيمًا وَ (أَحْكَمَهُ فَاسْتَحْكَمَ) أَيْ صَارَ (مُحْكَمًا). وَ (الْحَكْمُ) بِفَتْحَتَيْنِ الْحَاكِمُ. وَ (حَكَّمَهُ) فِي مَالِهِ تَحْكِيمًا إِذَا جَعَلَ إِلَيْهِ الْحُكْمَ فِيهِ (فَاحْتَكَمَ) عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ. وَاحْتَكَمُوا إِلَى الْحَاكِمِ وَتَحَاكَمُوا بِمَعْنَى. وَ (المُحَاكَمَةُ) الْمُخَاصَمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لِلْمُحْكَمِينَ» وَهُمْ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْأُخْدُودِ حُكِّمُوا وَخُيِّرُوا بَيْنَ الْقَتْلِ وَالْكَفْرِ فَاخْتَارُوا النَّبَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ مَعَ الْقَتْلِ» (ابن منظور، (1405):592)

(2) الرشد: وفي القانون السن التي إذا بلغها المرء استقل بتصرفاته، وهي كذلك رجحان العقل أو يكون مسؤولاً عن أفعاله، سواء من وجهة نظر القانون أو من وجهة نظر المجتمع، و(الراشد): المستقيم على طريق لا يحيد عنه (ابن منظور، (1405):592) و(الرشيد) من أسماء الله الحسنى؛ ويعني حسن التقدير، في حين يأتي معنى (الرشد): عند الفقهاء: أن يبلغ الصبي حد التكليف، صالحاً في دينه مصلحاً لماله. وهو العقل، والعامل المسؤول عن أفعاله. فالحكم الراشد من خلال المعنى اللغوي، يؤكد على معاني الاستقامة والعلم وحسن التقدير .

### التعريف الاصطلاحي :

وأما التعريف الإصطلاحي لـ: «الحكم الرشيد» فيشير مفهوم «الحكم» إلى ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية، على جميع مستويات الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، كما يعني بآثار ونتائج التنمية طويلة الأمد وعلى أجيال متعددة. والحكم يشمل الدولة، غير أنه يتجاوزها ليضم القطاع الخاص والمجتمع المدني. إذاً، يمكن تعريف مفهوم «الحكم الرشيد»، على مستوى السلطة، بأنه: «ممارسة السلطة، الاقتصادية، والسياسية، والإدارية، لإدارة الشؤون على كافة المستويات، وتضم الآليات والعمليات والمؤسسات، التي يمكن للأفراد والجماعات من خلالها التعبير عن مصالحهم، وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم وتسوية خلافاتهم» (ويس، (2000):795).

### ثانياً: الفساد الإداري في اللغة و الإصطلاح

#### (1) الفساد الإداري في اللغة

«الفساد» مصدر فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسُدُ، وقيل: مصدر يَفْسُدُ، وفُسُوداً مصدر الأول، ضدَّ صَلَحَ، وهو فاسد وفَسِيدٌ، جمعه فَسَدٌ، فَسَدَهُ وأفسده: ضدَّ أصلحه، والفساد . بالفتح . مورد خلاف، فقيل: معناه بطل واضمحَلَّ، ويكون بمعنى تغيّر، وعن مسلم البطين: الفساد أخذ المال ظلماً، وهكذا في «القاموس» (الفيروز ابادي (بي تا):391) وفي كثير من اللغات (الزبيدي (بي تا):452) وعن الزجاج: الفساد هو الجَدْبُ في البَرِّ والقَحْطُ في البحر؛ أي في المَدُن التي



على الأنهار، ومن الأمور المشهور حرب الفساد (الزبيدي (بى تا): (452-453) وقال الراغب: الفساد هو: خروج الشيء عن الاعتدال؛ قليلاً كان الخروج أو كثيراً. يستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة، (الراغب الاصفهاني (1412هـ): (379)

## 2) الفساد الإداري في الإصطلاح

وفي الإصطلاح عرّف الفساد الإداري بأنه: «سلوك الموظف العام المخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية، مثل العائلة أو القرابة، أو الصداقة، أو الإستفادة المادية أو استغلال المركز ومخالفة التعليمات لغرض ممارسة النفوذ و التأثير الشخصي و الذي يدفع هذا السلوك إلي استعمال الرشوة لمنع عدالة أو موضوعية شخص معين في مركز محترم و كذلك يشمل سوء استخدام المال العام مثل التوزيع غير القانوني للموارد من أجل الإستفادة الخاصة» (صلاح فهمي، (1994م ص26): (26) وهذا يعني أن منشأ الفساد الإداري هو: نتاج سوء التنشئة الاجتماعية للموظف أو المسؤول وفساد أخلاقه وقيمه الاجتماعية، ويعود أيضاً إلى الخطأ في تعيين مثل هذا الموظف مع ضعف المحاسبة والمساءلة وعدم فرض العقوبات الرادعة على الموظف المسيء مالياً وإدارياً، كما أنّ بعض المواطنين يساعدون على انتشار الفساد من خلال قيامهم بتقديم الهدايا المالية والعينية للموظفين لغاية إنجاز معاملاتهم.

## ثالثاً: الرقابة في اللغة والاصطلاح

الرقابة في اللغة: نجد في مدلولات اللغة العربية إن كلمة الرقابة وردت بمعان كثيرة منها: الحراسة والرعاية، ورقب الشيء، وراقبه أي حرسه، وراقب القوم حارسهم، والراقب هو الحارس والحافظ (ابن منظور، (1405): (425). قال ابن منظور: رقب في أسماء الله تعالى: الرقيب: هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، وفي الحديث: ارقبوا محمداً في أهل بيته، أي أحفظوه فيهم (ابن منظور، (1405): (424) أما في الاصطلاح: فتعني عملية التحقق من مدى إنجاز الأهداف المرجوة، والكشف عن الصعوبات في تحقيق هذه الأهداف، والعمل على إزالتها في اقصر وقت ممكن (ظاهر، (2011م): (3)

والرقابة في الشرع: هي القواعد المستنبطة من الشريعة الإسلامية، والتي تستخدم لمحاسبة المرء في عمله، سواء تعلق الأمر بدينه أو دنياه (بن داود (بي تا): 3). ومشروعيتها ثابتة بالقرآن و السنة، أما القرآن فقد شرع أسس الرقابة الاقتصادية، والمالية، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ (النساء: 5) وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (آل عمران: 161). ومما قاله الطبري معلقا بعد أن أورد هذه الآية: "ما كان لنبي أن يغل، يقول: ما كان ينبغي له أن يخون، فكما لا ينبغي له أن يخون فلا تخونوا" (ابن جرير الطبري (بي تا): 353). وذكر الفخر الرازي ما نصه: "واعلم أن الخيانة مع كل أحد محرمة، وتخصيص النبي بهذه الحرمة فيه فوائد، أحدها: أن المجني عليه كلما كان اشرف وأعظم درجة كانت الخيانة في حقه أفحش، والرسول أفضل البشر، فكانت الخيانة في حقه أفحش، وثانيها: أن الوحي كان يأتيه حالا فحالا، فمن خانته فربما نزل الوحي فيه، فيحصل له مع عذاب الآخرة فضيحة في الدنيا، وثالثها: أن المسلمين كانوا في غاية الفقر في ذلك الوقت، فكانت تلك الخيانة هناك أفحش" (الرازي (1981م): 72). و أما مشروعيتها في السنة فقد كان للرسول الكريم (ص) الأثر الكبير في تطبيق الرقابة الإدارية والاقتصادية والمالية في الدولة الإسلامية، وقد شدد على أثر الرقيب في ذلك؛ لما له من أهمية في حفظ الدولة من الفساد، والمحافظة على الحقوق والممتلكات العامة، وكذلك الحفاظ على عمال المسلمين من الانزلاق في المحذور.

### المبحث الأول: نماذج الفساد الإداري

ومن خلال معاينة الواقع يمكن الإشارة إلي بعض أشكال الفساد الإداري التي قد يرتكبها البعض عن علم، والبعض عن جهل وعدم التفات إلى خطورة وعواقب ذلك. تتجلى نماذجها في الرشوة والهدية والإكراهية والابتزاز والواسطة والنصب والاحتيال والاختلاس والسرقة والتزوير في الوثائق، والاستغلال والتهرب من دفع الرسوم والضرائب وعدم وضع الشخص المناسب في مكانه واستعمال الأموال العامة في مصالح خاصة والواسطة غير المشروعة، والإسراف وتبذير الأموال العامة، وغير ذلك من عناوين لا تحصى من حيث الكثرة وسنتعرض إلى بعض هذه العناوين كمايلي:

- (1) **الواسطة:** وهناك شيوع لهذه الظاهرة، ومن الأمثلة عليها تعيين الأصحاب والأقارب الأقل كفاءة أو من يفقدها على حساب أشخاص آخرين أكثر كفاءة وتعليما وتدريباً وهو ما يؤدي إلى عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب. عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك، ومن لك فيه هوى من رعبتك، فإنك إلا تفعل تظلم» (عبدہ 2008م): (53) ويقول عليه السلام في غرر كلامه: «من رفع بلا كفاية وضع بلا جناية» (الامدي (بي تا): (8613)
- (2) **المحسوبية والمحاباة:** وتعني تفضيل بعض المسؤولين لأشخاص معينين وإعطائهم ميزات معيّنة دون أن يكونوا مستحقين لها وبالرغم من وجود من هم أحقّ بها منهم. أو أن يقوم المدرّس في الصفّ بوضع أعلى العلامات لطالب معين من أقاربه رغم أنّه ليس أفضل طالب في الصف. يقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «ثمّ أنظر في أمور عمالك فاستعملهم اختبار، ولا تولهم محاباة وأثرة، فإنّهما جماع من شعب الجور والخيانة. وتوخّ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدّمة» (الشريف الرضي (1380): (53) وتؤدّي المحسوبية والمحاباة إلى حصر المنافع العامّة والخدمات في يد فئة قليلة من المواطنين المتنفّذين أو الذين لديهم علاقات مع المسؤولين.
- (3) **الرشوة:** وتعدّ من أبرز أشكال الفساد الإداري، والرشوة محرّمة ومن كبائر الذنوب، على الآخذ، والمعطي، والوسيط بينهما. ويجب على من أخذها ردّها إلى صاحبها وليس له التصرف فيها. أمّا الهدية فلا يجوز للموظّفين تقبّلها من المراجعين، خاصّة من كان عمله في القضاء والفصل بين الناس في أمورهم الحياتيّة والتزامهم بالقوانين العامّة، مهما كان عنوانها لما في ذلك من التسبب إلى إساءة الظنّ بهم وإلى الفساد، وإلى تشجيع وتحريض الطامعين لإهمال القوانين وتضييع حقوق الآخرين. ويدلّ على تحريمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 184)

4) **عدم قيام الموظف بواجبات وظيفته:** وذلك بأن يقضي الموظف معظم الوقت المخصص للعمل في التحدث على الهاتف لأغراض شخصية أو بالتلهي بأمور خاصة على حساب العمل، أو عدم أداء العمل كما ينبغي وبالجودة المطلوبة، أو مغادرة العمل قبل نهاية الدوام الرسمي.

5) **إهدار المال العام:** باستخدام الممتلكات العامة لأغراض شخصية للموظف أو المسؤول، أو قيام المسؤول بإعفاء بعض الأشخاص والشركات التجارية من دفع الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليهم دون وجه حق.

#### المبحث الثاني: الرقابة عند الإمام علي(ع)

استخدم الإمام علي(ع) أثناء حكمه آليات متعددة في مكافحة الفساد بجميع أنواعه، ومن أهم تلك الآليات التي استخدمها في مكافحة الفساد الإداري هي آلية الرقابة على العمال ومحاسبتهم ومساءلتهم عن الفساد الذي ارتكبه، حيث لم يكتفِ الإمام (ع) بعزل الولاة الفاسدين فحسب، بل إنّه عمل على الحفاظ والسهر على شؤون الأمة من خلال مراقبة الولاة الجدد أيضاً، وإرسال الكتب إليهم التي يذكر لهم فيها مبادئه، ومثالاً على ذلك رسالته إلى عثمان بن حنيف عامه على البصرة: «أما بعد: يا بن حنيف، فقد بلغني أنّ رجلاً من فتية أهل البصرة قد دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها، تُستطاب لك الألوان، وتُنقلُ إليك الجفان، وما ظننت أنّك تُجيبُ إلى طعام قومٍ عائلهم مجفوّ، وغنيهم مدعو...» (الشريف الرضي(1380):54) وفي كتاب له إلى زياد بن أبيه يقول: «وإني أقسمُ بالله قسماً صادقاً، لئن بلَغني أنّك خُنت من فيءِ المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً، لأشدنُّ عليك شدةً تدعُك قليل الوفر، ثقيل الظهر، ضئيل الأمر والسلام» (الشريف الرضي(1380):20)

وتكتسب الرقابة عند الإمام علي(ع) فلسفة خاصة من طراز رفيع، وهدف سام، ورؤية ثاقبة للأهداف الإنسانية والاقتصادية المراد تحقيقها من عملية المراقبة، لذا فقد استندت الرقابة في فلسفة الإمام علي(ع) إلى روح الإسلام التي تعتنى بشكل أساسي بإنسانية الإنسان، وصيانة كرامته، وحفظ دينه،

وحماية حقوقه من الإسراف والتضييع. ولم تكن الرقابة في نهج علي (ع) وفلسفته رقابة بشعة صارخة، أو سيفا مسلطا على رقاب العاملين، بل كانت رقابة وجهها الخشوع لله تعالى، ولباسها التقوى وترك المنكرات، وأسلوبها الرفق بالعاملين والموظفين، وحمائيتهم من أن يقعوا في شرك الفساد والانحراف. وهذا ما نلمسه في النهج الذي انتهجه الإمام علي (ع) من خلال عهده لمالك الأشر في مراقبة العمال والولاة، حيث يقول الإمام علي (ع) في كتابه لمالك الأشر: «ثم تقَدَّ أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، فإنَّ تعاهدك في السرِّ لأموهم حدوة لهم (حتَّ لهم) على استعمال الأمانة، والرفق بالرعيَّة. وتحفَّظ من الأعيان، فإنَّ أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك عيونك واكتفيت بذلك شاهد، فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله، ثمَّ نصبته بمقام الذلَّة، ووسمته بالخيانة وقلَّدته عار التهمة» (عبدہ (2008): 423) فالرقابة عند الإمام علي (ع) إنّما هي منع للانزلاق في مهاوي الخطأ والظلم، وليس القبض على العامل متلبسا بجُرمه، فالربح كل الربح في تحصين العمال والولاة من الخيانة للإمام والأمة.

وهذا يعني أن الفكر الرقابي عند الإمام علي (ع) يحمل في طياته قيم أخلاقية ووقايا وينطلق من فلسفة اجتماعية هدفها الارتقاء بالمجتمع إلى درجات الكمال والرفعة، كما أنها من جانب آخر تهدف إلى إرساء الأمن الاجتماعي، وتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع وفقا لدور كل فرد وقيمة عمله. فمكافأة المحسن على إحسانه، ومعاقبة المسيء على إساءته تحقق العديد من الأهداف الاجتماعية المهمة لبناء مجتمع سليم آمن.

### أنواع الرقابة:

1) الرقابة الذاتية: عرفت الرقابة الذاتية بأنها عملية استشعار المسلم رقابة الله تعالى على نفسه، وما يصدر عنها من الأقوال والأفعال (عياصرة (2010م)، 145). وقد ورد في القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تدعو إلى تنمية الرقابة الذاتية لدى الفرد المسلم عن طريق الإعداد والتربية والتذكير بنعم الله تعالى، وتعد صيانة الأمانة، والالتزام بالفضيلة، وحسن الخلق جزءا



وَقَلَّدَتْهُ عَارَ الثَّهْمَةِ» (عبدہ (2008):425) فالإمام علي (ع) لم يكتفِ بأن أمر عامله ببث العيون، بل وضع له الشروط الواجب توافرها فيمن يكلفه بهذه المهمة الدقيقة، لذا فهم يجب أن يكونوا من أهل الصدق والوفاء لئلا ينقلوا الأخبار الكاذبة، أو يكيدوا للعمال، فتضيع الحقيقة، ويؤخذ البريء بجرم المذنب.

كذلك فإن أمير المؤمنين (ع) يوجه عامله بأن لا يكتفي بخبر الآحاد، وإنما يجب أن تجتمع أقوال هذه العيون على خيانة العامل، فيكونون بذلك شهودا على جرمه. ومع حرص أمير المؤمنين (ع) على بث العيون في الأقاليم لتزوده بأخبار الراعي والرعية، ومع حرصه على الأخبار، واستكشاف الأمور، فإنه كان أشد حرصا على أن تكون هذه الأخبار دقيقة وصادقة وغير مبنية على الحسد والظن والكيد والوشاية، والسعي بالعمال، لذا نراه يؤكد على ضرورة اختيار العيون من أهل الصدق والوفاء، حتى لا يظلم أحد من العمال، وعملا بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات:6) ، فلا فاسق بين العيون التي بثها أمير المؤمنين (ع)؛ لأن الهدف كان التقويم لا الانتقام والتقليم، ثم حدد له أمير المؤمنين (ع) العقوبة إذا ما ثبتت التهمة، وهي عقوبة بدنية ومعنوية ومادية، فيأمره بإقامة الحد عليه، واسترجاع ما اخذ من عمله، ثم يشهر به ليُعرف الناس بما ارتكبه من خيانة الإمام، والغش للرعية، وذلك حتى لا ييأس الناس من عدالة الدولة، وحرص الإمام على إشاعة العدل والمساواة بينهم، وإنصاف المظلوم، وحفظ أموال المسلمين.

وفي نص آخر كتب أمير المؤمنين (ع) إلى كعب بن مالك: «أَمَا بَعْدُ فَاسْتَخْلِفْ عَلَى عَمَلِكَ، وَاخْرُجْ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ حَتَّى تَمُرَّ بِأَرْضِ السَّوَادِ كُورَةَ كُورَةَ، فَتَسْأَلُهُمْ عَنْ عُمَالِهِمْ، وَتَنْظُرَ فِي سِيرَتِهِمْ» (اليقوبي، (1425هـ)، 2، (142) وهنا لم يكتفِ أمير المؤمنين (ع) بما تقوم به العيون، وإنما أمر عامله أن يتقعد بنفسه أثار عماله، وسيرتهم في الرعية، ويسأل الناس عن أصحاب عمله، وينظر في سيرتهم بين الناس، ولا ينكر أن لهذا الأمر جوانب ايجابية عديدة، منها: أنها تشعر العمال بأن السلطة



تراقبهم، وتتفقد أعمالهم، وهي قريبة منهم، كما أنها تشعر الرعية أن السلطة قريبة منهم، وتستأنس برأيهم، وتسهر على تحقيق مصالحهم.

والحق أن أمير المؤمنين (ع) لم يكتفي بأمر الولاة و كبار المسؤولين بفرض الرقابة على من تحت أمرهم من العمّال بل استخدم هو بنفسه الرقابة على ولاته وتفقد اعمالهم في تعاملهم مع الرعية، ونشير هنا الي نموذجين من رقابة الإمام علي(ع) لولاته و العاملين تحت امرته:

(الف) **الرقابة على القضاة:** وقد مارس الامام (ع) نوعاً من الرقابة المستمرة للقضاء ، فحين "ولى امير المؤمنين(ع) شريحاً القضاء اشترط عليه ان لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه " الكليني (1388):407)، وادخل الامام بعض القضاة اختبارات ليرى كفاءتهم العلمية اذ " ان علياً مر على قاضي فقال: هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ فقال لا ، فقال : هلكت واهلكت " (العالمي(بى تا):477) وسأل الامام قاضياً اخر : " هل اشرفت على مراد عز وجل في امثال القرآن؟ قال لا ، قال (ع) اذا هلكت واهلكت ، فالمفتي يحتاج إلى معرفة معاني القرآن وحقائق السنن ومواطن الاشارات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجتمعوا عليه وما اختلفوا فيه ، ثم إلى حسن الاختيار ثم إلى العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى" (النوري،(1987):6:481).

(ب) **الرقابة الاقتصادية:** حيث كان أمير المؤمنين(ع) كحاكم للأمة الإسلامية يقوم بالرقابة على السوق و يتجول بين الباعة ويوصيهم بتقوى الله تعالى وينهاهم عن معصيته ويأمرهم بالإستقامة في معاملاتهم (القرشي،(2002) ( 44:11) وكان (ع) يراقب اعمال التجار و القصابين و الخياطين و الاطباء وغيرهم(المجلسي (1983):2:1727) ويسأل عن الأسعار ويوصي بأن يكون البيع بيعا سمحا بموازين عدل، واسعار لا تجحف بالفريقين من البائع و المبتاع(الشريف الرضي(1380) (562)

(3) **الرقابة الشعبية:** أما الجانب الآخر من الرقابة، فهو الرقابة الشعبية، أي بمعنى إشراك الرعية في مراقبة الولاة والعمال، وتقويم الولاة من آراء الناس فيهم، والنظر في سيرتهم من



خلال عيون الرعية، كما أن أمير المؤمنين (ع) شجع الناس وعلمهم على أن لا يسكتوا عن حقوقهم، ولا أدلّ على ذلك من قول معاوية بن أبي سفيان لسودة بنت عمارة الهمدانية حين طالته بردّ حقّها وحقّ قومها إليها: " لقد لمّظكم ابن أبي طالب الجرأة على السلطان" (ابن طيفور، (1908)، 37)، أي علمكم الجرأة في طلب الحقوق. وكان (ع) كله آذان تصغي لسماع شكاوى الناس، ورفع المظالم عنهم، كيف لا وهو القائل: "وَلَا تُخَالِطُونِي بِالْمُصَانَعَةِ، وَلَا تَطْنُونَا بِي اسْتِنْقَالًا فِي حَقِّ قَيْلٍ لِي، وَلَا التِمَاسَ إِعْظَامٍ لِنَفْسِي، فَإِنَّهُ مَنِ اسْتَنْقَلَ الْحَقَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ، أَوْ الْعَدْلَ أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْهِ كَانَ الْعَمَلُ بِهِمَا أَثْقَلَ عَلَيْهِ، فَلَا تَكْفُوا عَنْ مَقَالَةٍ بِحَقِّ أَوْ مَشُورَةٍ بَعْدَلٍ" (عبده (2008): 329) و العيون التي بثها أمير المؤمنين (ع) لمراقبة العمال، ونقل أخبارهم كانت تقوم بعملها بشكل دقيق، ومنضبط بحيث لا تغيب عنه (ع) دقائق الأمور، ولعل من أهم سبل المشاركة السياسية هو حق الامة في تقييم ورقابة الحكام وسير عملهم، ومصداقا لذلك نذكر بعض النماذج في هذا المجال:

1) فقد بلغه (ع) أن عامله على البصرة (الذهبي (1982م)، 2، 320 و 32) قد دُعي لولاية، فكتب إليه: «أَمَا بَعْدُ يَا ابْنَ حُنَيْفٍ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِّنْ فِئْتِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَعَاكَ إِلَى مَادَبَةِ فَاسْرَعْتَ إِلَيْهَا تُسْتَطَابُ لَكَ الْأَلْوَانُ، وَتُنْقَلُ إِلَيْكَ الْحِقَانُ، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلُهُمْ مَجْفُوءٌ، وَعَنْيَهُمْ مَدْعُوءٌ» (عبده (2008): 405)

2) روت سودة بنت عمارة الهمدانية ما نصه: «لقد جنّته في رجل كان قد ولاه صدقاتنا فجار علينا فصادفته قائما يريد صلاة فلما رأني انفتل، ثم أقبل علي بوجه طلق ورحمة ورفق، وقال: ألك حاجة؟ فقلت: نعم، وأخبرته بالأمر، فبكي ثم قال: اللهم أنت الشاهد أني لم أمرهم بظلم خلقك، ولا بترك حقك، ثم اخرج من جيبه قطعة جلد، وكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (الاعراف: 85)، وإذا قرأت كتابي هذا فاحفظ

بما في يدك من عملك حتى يقدم عليك من يقبضه، والسلام، ثم دفع إلي الرقعة، فجنّت بالرقعة إلى صاحبه فانصرف عنا معزولاً» (ابن الصباغ، (2011م)، 184 و 185)

3) كتب أمير المؤمنين (ع) إلى بعض عماله: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ دَهَاقِينَ أَهْلَ بَدَاكَ شَكَّوْا مِنْكَ غِلْظَةً وَقَسْوَةً وَاحْتِقَارًا وَجَفْوَةً، وَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَهُمْ أَهْلًا لِأَنْ يُدْنَوْا لِشِرْكِهِمْ، وَلَا أَنْ يُقْصَوْا وَيُجَفَّوْا لِعَهْدِهِمْ، فَالْبَسْ لَهُمْ جِلْبَابًا مِنَ اللَّيْلِ تَشْوِبُهُ بِطَرْفٍ مِنَ الشَّدَّةِ، وَدَاوِلْ لَهُمْ بَيْنَ الْقَسْوَةِ وَالرَّافَةِ، وَامْرُجْ لَهُمْ بَيْنَ النَّقْرِيِّ وَالْإِدْنَاءِ، وَالْإِنْبَعَادِ وَالْإِقْصَاءِ» (عبده(2008):366) هكذا كان أمير المؤمنين (ع) لا هوادة عنده لظالم حق، أو معتدٍ على مال، ولا حصانة لوالٍ، فالكل أمناء على الرعية، والأمين يحاسب على أمانته، أما الوظيفة فليست طعمة في نهج علي(ع)، يستدرّ بها صاحبها المال والغنى، فقد كتب إلى الأشعث بن قيس عامله على أذربيجان: «وَإِنَّ عَمَلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطُعْمِهِ، وَلَكِنَّهُ فِي عُنُقِكَ أَمَانَةٌ، وَأَنْتَ مُسْتَرْعَى لِمَنْ فَوْقَكَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتَاتَ فِي رَعِيَّةٍ، وَلَا تُخَاطِرَ إِلَّا بِوَثِيْقَةٍ، وَفِي يَدَيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْتَ مِنْ خُزَانِهِ حَتَّى تُسَلِّمَهُ إِلَيَّ، وَلَعَلِّي أَلَا أَكُونَ شَرًّا وُلَا تَكْ لَكَ، وَالسَّلَامُ» (عبده(2008):357)

ومما ينبغي التأكيد عليه هو رفض الامام بشدة سلبية المجتمع اتجاه الخطأ اياً كان مصدره او الترددي من أي جهة يأتي ، إذ يقول مخاطباً ابناء الامة :«وقد ترون عهود الله منقوصة فلا تغضبون ... [ ويحملهم المسؤولية قائلاً ] وكانت امور الله عليكم ترد ومنكم تصدر واليكم ترجع، فمكنتم الظلمة من منزلتكم او القيتم اليهم ازمتمكم وسلمتم امور الله في ايديهم يعملون بالشبهات ويسيرون في الشهوات»(الشريف الرضي(1380):187) وقال الامام :«ايها الناس لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يطمع فيكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم»(الشريف الرضي(1380):297) ان تحميل الامام ابناء الامة مسؤولية الانحراف او الخطأ في المجتمع بشكل عام وقياداته بشكل خاص ، ليس بعيداً عن منح الامام للامة الحق في تقييم العمل والاداء السياسي بموضوعية وعقلانية قبل اتخاذ موقف ما ، إذ قال (ع):«اذا رأيتم الخير فأعينوا عليه . واذا رأيتم شراً فاذهبوا عنه»(الشريف

الرضي(1380):313)و«رحم الله رجلاً رأى حقاً فأعان عليه او رأى جوراً فرده»(الشريف الرضي(1380):405)، ويبلغ الامام درجة في انصاف الامة تاركاً لها حق تقييم ادائه ففي احدى خطبه (ع) يقول: « اما بعد فاني خرجت من حيي هذا اما ظالماً او مظلوماً واما باغياً او مبيعاً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر الي ، فان كنت محسناً اعانني وان كنت مسيئاً استعتبني»(الشريف الرضي(1380):575-576)

ويبدو ان الامام لم ينظر إلى مسألة المراقبة الدقيقة من الامة للحاكم وسياسته على انها حق فحسب ، ولكنها واجب كذلك . وترافقت هذه النصوص القانونية مع سيرة عملية مميزة للامام فقد كان يطالب الامة بمراقبته قائلاً: «يا اهل الكوفة ان خرجت من عندكم بغير رحلي وراحتي وغلامي فانا خائن»(العالمي(بي تا):81). ويؤكد التاريخ ان الامام هو من رواد مبدأ (من اين لك هذا) واثارته بوجه كل من يثري على حساب الامة ومقدراتها ولعل هذا المبدأ هو ما نحن بأمس الحاجة اليه كشعوب متخلفة وكشعوب مسلمة في ان معاً . بل ان الامام علي (ع) نبه بسيرته العملية على المراقبة الوثيقة للموقف المالي والاجتماعي للقضاة ، حيث روي ان شريح بن الحارث - وكان قاضياً - اشترى على عهد الامام داراً بثمانين ديناراً . فقال له الامام :«بلغني انك ابتعت داراً بثمانين ديناراً ، فقال شريح قد كان ذلك يا امير المؤمنين ، فنظر اليه (ع) نظر مغضب ثم قال له : يا شريح اما انه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسألك عن بينتك حتى يخرجك منها شاخصاً ويسلمك إلى قبرك خالصاً . فانظر يا شريح لا تكون ابتعت هذه الدار من غير مالك او نقدت الثمن من غير حلالك فاذا انت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة»(الشريف الرضي(1380):460-461) ان كلام الامام فضلاً عن بعده التربوي فانه يثبت مبدأ الرقابة الدقيقة للوضع المالي للقضاة ، ومساءلتهم عن تصرفاتهم المالية التي قد تكون ذات علاقة بالمال العام او مصدر ذلك المال .

**الخاتمة (النتائج و التوصيات)**

من خلال ما تقدم يتبين لنا بما لا يقبل الشك أو الجدل ما للرقابة من أهمية بالغة في تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع من جهة، وتعزيز الحكم الرشيد و حفظ الأموال والأَنْفُس من الضياع والإسراف والتبذير، وحسن سير الأعمال، وانجاز المشاريع المرسومة على وفق الخطة المعدة سلفاً، وبالجودة المطلوبة من جهة أخرى. كما أن الرقابة ومحاسبة المقصرين تؤدي إلى قوة الترابط بين الأفراد والدولة التي تسعى إلى تحقيق السعادة للمجتمع وتحقيق الرفاه لأبنائه. والرقابة حتى تكون فاعلة تحتاج في التطبيق إلى قدوة صالحة تطبق القيم، وتجسدها سلوكاً بعيداً عن الشعارات، والمفارقات مع الواقع فكان علي (ع) الذي يقول : "أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَأْمُومٍ إِمَامًا يَفْتَدِي بِهِ، وَيَسْتَضِيءُ بِنُورِ عِلْمِهِ، أَلَا وَإِنَّ إِمَامَكُمْ قَدْ أَكْتَفَى مِنْ دُنْيَاهُ بِطَمْرِيهِ، وَمِنْ طُعْمِهِ بِفُرْصِيهِ، أَلَا وَإِنَّكُمْ لَا تَقْدِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ أَعْيُنُونِي بِوَرَعٍ وَاجْتِهَادٍ وَعِفَّةٍ وَسَدَادٍ، فَوَاللَّهِ مَا كُنَزْتُ مِنْ دُنْيَاكُمْ تَبِيْرًا، وَلَا ادَّخَرْتُ مِنْ غَنَائِمِهَا وَفَرًا، وَلَا أَعْدَدْتُ لِبَالِي نَوْبِي طَمْرًا"

وفي الوقت الذي نحن أحوج ما نكون فيه إلى روح الإمام علي (ع)، وفكره في الحفاظ على ممتلكات الرعية وحقوقها، وحماية البلد، وصيانة كرامة الإنسان، والقضاء على الفساد المالي، والإداري عن طريق تفعيل الدور الرقابي للدولة بحيث يُحاسب المسؤولين والأفراد بلا تمييز، واستلهاما لنهج الإمام علي (ع) في إرساء أسس الرقابة الواعية المنضبطة يمكن أن نقدم التوصيات التالية:

1- العمل على التوعية والتثقيف ضد الفساد الإداري ونشر ثقافة الولاء والتفاني في العمل لتحقيق المصلحة العامة .

2- رفع المستوى المعاشي للموظفين، وتوفير الحياة الكريمة للمواطن سواء كان موظف ضمن دوائر الدولة أو مواطن عادي للنهوض بالمستوى الاقتصادي للفرد والتركيز بشكل كبير على النوع الأول انطلاقاً من مبدأ " لا تضع جائع حارس على طعام " .

3- تقوية العلاقة بين الأجهزة الإعلامية وأجهزة مكافحة الفساد الإداري والعمل على نشر حالات الفساد التي يتم مكافحتها من قبل الدولة بهدف نقل الصورة واضحة عما تحققه هذه الأجهزة من إنجازات في مكافحة الفساد بحيث يشكل عبءاً للأخريين.

- 4- اعتماد إستراتيجية شاملة ودقيقة تتضمن إجراءات رادعة ووقائية وتربوية واضحة، وضمن سقف زمني محدد، توجه من خلاله ضربات قاصمة للمؤسسات والإفراد الفاسدين والداعمين للفساد في جميع المستويات الإدارية وبدون استثناء، وتعتمد الخبرات والكفاءات الوطنية وتأخذ بنظر الاعتبار مبدأ وضع الشخص المناسب في المكان المناسب ووضع آليات موضوعية للتوصيف الوظيفي في اختيار المسؤول.
- 5- اعتماد بعض الإجراءات التي تساعد على القضاء أو الحد من ظاهرة الفساد الإداري ولعل من أهمها :
- أ- تقليل الروتين وتبسيط إجراءات العمل وسرعة انجاز المعاملات إلى الحد الذي لا يتيح للموظف سهولة التلاعب
- ب- العمل على جعل عملية تقييم أداء الموظفين والمؤسسات عملية مستمرة لكشف الانحرافات وتصحيحها بصورة مستمرة والحيلولة دون استمرار هذه الانحرافات لتصبح جزء من الثقافة السائدة في العمل.
- 6- أخذ التدابير الوقائية والعلاجية والعمل على تفعيل القوانين ووسائل الردع وتطوير النظم الرقابية.
- 7- تقوية الحافز الذاتي لدى الموظفين، مما يؤدي إلى تعزيز الرقابة الذاتية، واستشعار الفرد المسلم بأن هناك رقيبا دائما عليه.
- 8- اختيار أهل الصدق والأمانة والكفاءة للقيام بمهمة الرقابة
- 9- الحيادية والاستقلال للأجهزة الرقابية بحيث لا تكون منضوية تحت جهة سياسية أو طائفية معينة.

## المصادر

## القرآن الكريم

- 1) ابن الصباغ، علي بن محمد بن احمد المالكي (2011م))، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، تحقيق: جعفر الحسيني، بيروت، المجمع العالمي لأهل البيت.
- 2) ابن طيفور، أبو الفضل، (1908)، بلاغات النساء، القاهرة، مطبعة مدرسة والده عباس الأول.
- 3) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين بن مكرم، (1405) لسان العرب، قم، منشورات الحوزة.
- 4) أبو عبد الله محمد بن النعمان البغدادي العكبري (الشيخ المفيد)، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، تحقيق مؤسسة أهل البيت، ج1، (إيران، دار المفيد، د.ت)
- 5) الامدي، عبد الواحد بن محمد بن تميم، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، تحقيق مصطفى الدرايني، ط1، (قم، مكتب الاعلام الاسلامي، د.ت).
- 6) بن داود، إبراهيم، البعد الرقابي للأموال من المنظور الأخلاقي الإسلامي، بحث منشور، (الجزائر، جامعة زيان عاشور، بلا)
- 7) الحكيم، محمد باقر واخرون (1422 هـ)، مكانة أهل البيت (عليهم السلام) في الإسلام والامة الإسلامية، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة

- الاسلامية 1422هـ ، اعداد محمد مهدي ، نجف ، ط1 ، (ايران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية).
- (8) ديلمى ، حسن بن محمد،(1371ش)ارشاد القلوب، ايران-قم، الشريف الرضي.
- (9) الذهبي ، شمس الدين بن احمد بن عثمان،(1993) سير اعلام النبلاء ، ط9 ، بيروت ، مؤسسة الرسالة.
- (10)الراغب، حسين بن محمد،(1412هق)،المفردات فى غريب القرآن،بيروت-لبنان،دار الشامية.
- (11)الزبيدي،محيي الدين الفيض محمد مرتضى الحسيني،تاج العروس فى جواهر القاموس ،بيروت،مكتبة الحياة ، د.ت)
- (12)السرخسي ، شمس الدين ، المبسوط ،بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .
- (13)الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (1380هـ) (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تيريزيان ، (ايران، مؤسسة دار الهجرة، .
- (14)صلاح فهمى ،محمود،(1994م) الفساد الاداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب، الرياض.
- (15)الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الخلف،(1407هـ)،قم ، مؤسسة النشر الاسلامي.
- (16)ظاهر، فريدة حسين طه،(2011م) الرقابة على السلع والأسعار في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير (نابلس، جامعة النجاح.
- (17)العالمي ، محمد بن الحسن الحر ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) .
- (18)العالمي، جعفر،(2003م)السوق في ظل الدولة الإسلامية،بيروت، المركز الإسلامي للدراسات
- (19)عبد، الشيخ محمد،(2008م)نهج البلاغة، (القاهرة، مؤسسة المختار.

- 20) عياصرة، بسام عوض، (2010م) الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الإسلامي، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع.
- 21) الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، (بيروت، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د. ت) .
- 22) القبانجي ، حسن، (2000م) مسند الامام علي (ع) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، ط1، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي.) .
- 23) القرشي ، باقر شريف (2002)، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، ط1، (د. م ، مؤسسة الكوثر للمعارف الاسلامية ، .
- 24) الكليني ، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق، (1388هـ) الكافي ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط3 ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية.
- 25) المجلسي ، محمد باقر ، (1983) بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الاطهار ، ط2 ، بيروت ، مؤسسة الوفاء.
- 26) محمد بن جرير (310هـ) تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، تحقيق: محمود محمد شاكر واحمد محمد شاكر، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، بلا)
- 27) محمد فخر الدين بن ضياء الدين (1981م)، مفاتيح الغيب، بيروت، دار الفكر.
- 28) النوري ، ميرزا حسين ، (1987) مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق مؤسسة ال بيت، (بيروت ، مؤسسة ال البيت.
- 29) ويس، توماس جى. (2000) "حكومت ، حكومت خوب وحكمرانى جهانى: چالش هاى مفهومى و واقعى". فصلنامه جهان سوم ، جلد 21 . ، شماره 5.
- 30) اليعقوبي، أحمد بن إسحاق (1425هـ)، تاريخ اليعقوبي، تعليق: خليل منصور، طهران، مطبعة مهر.



